



قائمة الاسئلة 2025-04-10 05:18

القانون الإداري-الثاني-العام والنفقة الخاصة والموازي-الشريعو القانون-الفترة الرابعة-درجة الامتحان(90)

أ.م.د/ مطيع جبير ، أ.م.د/ محمد سليمان

(1) في كل دول العالم يوجد فيها القانون الإداري بالمعنى:

(1) + الواسع

(2) - الضيق

(3) - الفني

(2) مرفق الدفاع بعد من:

(1) + المرافق العامة الإدارية

(2) - المرافق المهنية

(3) - المرافق المحلية

(3) يطلق على القانون الإداري بالمعنى الواسع :

(1) - قانون الأجهزة الإدارية

(2) - قانون الإدارة العامة

(3) + كل الإجابات صحيحة

(4) يطبق القانون الإداري بالمفهوم الضيق في بلدان القضاء:

(1) - الموحد

(2) - المختلط

(3) + المزدوج

(5) تطور القانون الإداري في الوقت الحاضر يرجع إلى مجلس الدولة:

(1) - المصري

(2) - الإنجليزي

(3) + الفرنسي

(6) تنص تشريعات معظم الدول على عدم السماح للمحاكم بالنظر في:

(1) - أعمال الإدارة

(2) + أعمال السيادة

(3) - أعمال القضاء

(7) الموظفون الذين يتولون الوظيفة الإدارية يأتون عن طريق:

(1) - الانتخاب

(2) + التعيين

(3) - المسابقة

(8) صدور القرار الإداري بالإرادة المنفردة:

(1) - شرط لصحة القرارات

(2) + ركن في القرار الإداري

(3) - أثر للقرار الإداري

(9) سن القوانين يعتبر عملاً:

(1) - إدارياً

(2) + تشريعياً

(3) - قضائياً

(10) يعتبر أسلوباً لإدارة المرافق العامة:

(1) - اللامركزية الإقليمية

(2) + اللامركزية المرفقية

(3) - الإدارة المحلية

(11) منح التراخيص من أساليب:

(1) - المرافق العامة

(2) + الضبط الإداري

(3) - الضبط القضائي

(12) لا تقرر معظم القوانين مسؤولية الدولة عن:





- (1) - أعمال الضبط الإداري
- (2) + أعمال الضبط القضائي
- (3) - أعمال الضبط الخاص
- (13) تصدر اللوائح الإدارية من:
- (1) - السلطة التشريعية
- (2) - السلطة القضائية
- (3) + السلطة التنفيذية
- (14) النقابات التي تتمتع ببعض امتيازات السلطة الادارية هي النقابات :
- (1) - العمالية
- (2) + المهنية
- (3) - الفنية
- (15) معيار القائمة القضائية هو الحاسم في تحديد:
- (1) - أعمال القضاء
- (2) + أعمال السيادة
- (3) - أعمال الضبط
- (16) أطلق على أول مراحل نشأة القضاء الإداري الفرنسي، مرحلة :
- (1) - القضاء المقيد
- (2) - القضاء البات
- (3) + الإدارة القاضية
- (17) يستلزم المفهوم الضيق للقانون الإداري وجود:
- (1) - قضاء إداري
- (2) - قواعد قانونية متميزة تحكم النشاط الإداري
- (3) + كل الإجابات صحيحة
- (18) الضبط الإداري يعتبر جزءاً من أعمال السلطة:
- (1) - التشريعية
- (2) - القضائية
- (3) + التنفيذية
- (19) من اشكال القرار الإداري الجوهرية:
- (1) - التوقيع
- (2) - التحقيق في قرار التأديب
- (3) + كل الإجابات صحيحة
- (20) لا تعترف دول النظام الانجلوسكسوني بالقضاء:
- (1) + الإداري
- (2) - العادي
- (3) - الموحد
- (21) أحكام القضاء في اليمن تعتبر من مصادر القانون الإداري:
- (1) - الرسمية
- (2) + التبعية
- (3) - الأصلية
- (22) من وسائل الضبط الإداري:
- (1) - القوانين
- (2) + اللوائح والقرارات
- (3) - الدساتير
- (23) يمارس مجلس القضاء الأعلى أعمالاً:
- (1) - قضائية
- (2) - تشريعية
- (3) + إدارية
- (24) مجموعة القوانين التي تنظم ممارسة الحقوق والحريات:
- (1) - الضبط الإداري





- (2) - الضبط القضائي
- (3) + الضبط التشريعي
- (25) القرارات الإدارية التي تنتهي بمجرد تطبيقها هي القرارات:
- (1) + الفردية
- (2) - التنظيمية
- (3) - اللائحية
- (26) العقود طويلة المدة هي عقود:
- (1) - الأشغال العامة
- (2) + الامتياز
- (3) - التوريد
- (27) سبب القرار الإداري يكون:
- (1) - لاحقا على صدوره
- (2) + سابقا على صدوره
- (3) - هو الغاية من صدوره
- (28) محل القرار الإداري هو:
- (1) - الوقائع التي تسبق إصداره
- (2) + الاثر القانوني المترتب عليه
- (3) - الهدف أو الغاية منه
- (29) يعتبر القرار الإداري الفردي نافذا من لحظة:
- (1) + ابلاغ المخاطب به
- (2) - نشره
- (3) - توقيعه
- (30) تعتبر أعمال الموظف الفعلي صحيحة طبقا:
- (1) - للقانون
- (2) + لأحكام القضاء
- (3) - للعرف
- (31) تخضع أعمال الضبط الإداري للقواعد:
- (1) + الإدارية
- (2) - الإجرائية الجزائية
- (3) - الاثبات الملزمة
- (32) تثبت للمشروع صفة المرفق العام اذا كان يحقق المنفعة العامة:
- (1) + بصورة مباشرة
- (2) - بصورة غير مباشرة
- (3) - كل الإجابات صحيحة
- (33) عقد التزام المرافق العامة في اليمن يتم بـ:
- (1) - قرار جمهوري
- (2) + قانون
- (3) - قرار مجلس الوزراء
- (34) ادارة المرافق العامة بطريق الالتزام يتركز غالبا على:
- (1) + المرافق العامة الاقتصادية
- (2) - المرافق العامة الإدارية
- (3) - المرافق العامة الخدمية
- (35) يتضمن عقد الالتزام شروطا تعاقدية، وشروطا:
- (1) + تنظيمية
- (2) - سيادية
- (3) - سياسية
- (36) عندما تعهد الدولة لفرد أو شركة بإدارة مرفق عام مقابل عوض مالي يدفع له يسمى هذا الاسلوب:
- (1) - شركة اقتصاد مختلط
- (2) + مشاطرة استغلال





- (3) - عقد التزام
(37) يترك الموظف العام المستقيل وظيفته:
(1) - بإرادته الحرة
(2) - بعد تقديم الاستقالة مباشرة
(3) + بعد موافقة الجهة عليها
(38) يستند تطبيق نظرية الظروف الطارئة على مبدأ:
(1) - المشروعية
(2) - قابلية المرفق العام للتطوير والتغيير
(3) + سير المرفق العام بانتظام واطراد
(39) تخضع للقانونين العام والخاص معاً:
(1) - المرافق العامة الإدارية
(2) + المرافق العامة الاقتصادية
(3) - الإجابتين صحيحتين
(40) الدفاع والأمن من المرافق العامة:
(1) - الاختيارية
(2) + الإلزامية
(3) - الإجابتين صحيحة
(41) تشترك كل العقود الإدارية في أن:
(1) - موضوعها عقار
(2) - محلها منقول
(3) + أحد الأطراف شخص عام
(42) مدة سنتين فقط هي الفترة التي يجوز فيها:
(1) - نزع ملكية العقارات الخاصة
(2) + الاستيلاء المؤقت
(3) - استملاك العقارات الخاصة
(43) تمارس نشاطاً ذا طابع اقتصادي:
(1) - الهيئات العامة
(2) + المؤسسات العامة
(3) - النقابات
(44) الأشخاص الاعتبارية الإقليمية في اليمن:
(1) - المحافظات
(2) - المديریات
(3) + كل الإجابات صحيحة
(45) تنشأ الهيئات والمؤسسات العامة في اليمن بموجب:
(1) - قانون
(2) + قرار جمهوري
(3) - قرار وزاري
(46) يطلق على القانون الذي ينظم الإضراب في اليمن:
(1) - قانون النقابات المهنية
(2) + قانون النقابات العمالية
(3) - قانون الإضراب
(47) مخالفة قاعدة تخصيص الأهداف عيب مرتبط:
(1) - بالاختصاص
(2) + بالغاية
(3) - بالمحل
(48) له ثلاثة عناصر (موضوعي وزماني ومكاني) في كل قرار إداري:
(1) - السبب
(2) - الشكل
(3) + الاختصاص





(49) تختلف نظرية الظروف الطارئة عن نظرية القوة القاهرة في أن القوة القاهرة تجعل تنفيذ الالتزام:

(1) - مرهقا

(2) + مستحيلا

(3) - ممكنا

(50) لا توجد سلطة تقديرية للإدارة في شرط:

(1) + الاختصاص

(2) - السبب

(3) - المحل

